الصيرفة الإسلامية: نشأتها وتطورها

محمد ضياء الدين الفيضي الأزهري الميلمري

وعلى الرغم من بعض الاحتجاجات غير المبررة، الناشئة من بعض النواحي الساقطة ضد فكرة الصيرفة الإسلامية التي قدمتها حكومة كيرالا، والتي لا تزال تفكر فيها الحكومة المركزية، فقد تنتشر الصيرفة الإسلامية على مستوى العالم بسرعة مستغربة، وخاصة بعد الأزمة الاقتصادية العالمية التي كشفت عن الصيرفة الربوية عجرها وبجرها.

ولا يُزعج بعضَ الناس في الهند إلا كلمة " الصيرفة الإسلامية"، حيث يعدونها كلمة غير موافقة للعلمانية الهندية، فلو استبدلت هذه الكلمة بـ "الصيرفة اللاربوية" لربما اقتنعوا ! فإن السفاهة كاسمها!!. ولم يعرف هؤلاء المساكين أن الصيرفة الإسلامية ليست عبارة عن صيرفة على أساس الشريعة الإسلامية فحسب، بل هي إشارة إلى منهج اقتصادي مستقل، شامل لجميع القضايا المتعلقة بالنظام المالي، بديل عن النظام الاقتصادي المعاصر المبني على الربا وبيع الديون، والذي لقي مصرعه بعد الأزمة الاقتصادية العالمية.

ويا ليتهم عرفوا أن هذه الكلمة (الصيرفة الإسلامية) قد قبلتها الدول الأوروبية والدول الغربية بكلتا يديها، وبدأت تطبقها في بنوكها التقليدية بفتح نوافذ فيها للصيرفة الإسلامية- كما ستأتي أمثلتها. وبدلاً من الاحتجاج على هذا المنهج الاقتصادي الإسلامي كان عليهم أن يقدموا منهجاً اقتصادياً شاملاً بديلاً عن النظام الرأسمالي الذي قوامه الظلم والغرر واستغلال الفقراء. ومن يستطيع ذلك إلا خالق البشر سبحانه! كلا !!.

ولم يكن العالم يسمع هذه الكلمة قبل ثلاثين سنة إلا من بعض العلماء المختصين في المعاملات الشرعية، وأما أكثر علماء الإسلام فقد كانوا يحصرون دور المعاملات

الشرعية في نطاق ضيق ودائرة محدودة كما فصلها فقهاؤنا المتقدمون وفقاً للظروف التي عاشوا فيها، إذ كانت معاملات الناس آنذاك محصورة في دائرة محدودة إما ثنائية أو ثلاثية، ولا يتجاوز ذلك في غالب الأحيان، إلا أن فقهاءنا الأجلاء لم يتركوا إشارة إلى إمكان توسيع نطاق المعاملات الشرعية من المرابحة والمشاركة والمضاربة والإجارة والسلم ونحو ذلك وتطبيقها على مستوى جماعي بل على مستوى دولي. فلله درهم!

ومن المعلوم لمن له إلمام بالنظام المالي الرأسمالي، أنه قائم على أساسين: الإقراض بالفوائد الربوية والمتاجرة بالديون، وذلك بإصدار سندات تمثل الديون التي تستحقها البنوك على المقترضين، والمتاجرة بهذه السندات قبل حلول تلك الديون التي على المقترضين. ولا شك أن هذين الأساسين محرمان شرعاً، أما الإقراض بالربا فتحريمه ظاهر، وأما المتاجرة بالسندات فمحرمة لسببين: ١) أن هذه السندات تمثل الربا المحرم، حيث إن مشتري هذه السندات يستحق القرض الذي على المقترض، إضافة إلى الربا الذي تراكم على هذا القرض. ٢) أن المتاجرة بالسندات داخلة في بيع الدين بالدين، وبيع الدين بالدين محرم إجماعاً، وإنما الاختلاف بين الفقهاء في بيع الدين بالعين. ولا يسع المقام تفصيل هذه الأمور، وإن كان واجب التفصيل.

وكان على عاتق الفقهاء والاقتصاديين المعاصرين مسؤولية كبيرة في إيجاد وتطوير أدواتٍ بديلة عن السندات الربوية التي هي أساس النظام الرأسمالي. وقد استشعر الفقهاء هذه الحقيقة مبكراً، وأحسوا بأهمية إيجاد بديل عن النظام المصرفي الحالي عموماً؛ لأنه نظام يقوم على الفَائدة المحرمة شرعاً.

فكان مما صدر عن مجمع البحوث الإسلامية في دورته الثانية المنعقدة بالقاهرة في شهر محرم ١٣٨٥هـ الموافق مايو سنة ١٩٦٥م بشأن المعاملات المصرفية، ما يلي: "لما كان للنظام المصرفي أثرٌ واضح في النشاط الاقتصادي المعاصر، ولما كان الإسلام حريصاً على الاحتفاظ بالنافع من كل مستحدث مع اتقاء أوزاره وآثامه: فإن مجمع البحوث الإسلامية بصدد درس بديل إسلامي للنظام المصرفي الحالي، ويدعو علماء المسلمين ورجال المال والاقتصاد إلى أن يتقدموا إليه بمقترحاتهم في هذا الصدد".

ولتحقيق هذا المطلب الهام فقد بُذِلت جهودٌ طويلة ومتنوعة من قبل الفقهاء

والاقتصاديين والباحثين والخبراء الشرعيين، ومن قبل المجامع الفقهيَّة وهيئات الفتوى والرقابة الشرعية في البنوك والمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وعُقدت ندوات ومؤتمرات للبحث عن هذا الموضوع.

ومن أبرز هذه المؤتمرات والندوات مؤتمر القاهرة حول: "موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية"سنة ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، والذي نظمه البنك الإسلامي للتنمية وجامعة الأزهر وبنك فيصل الإسلامي المصري، والذي كان يبحث في الأدوات التمويلية المقبولة شرعاً، ويمكن أن تستعملها الدولة عند الحاجات التنموية.

ومن ذلك: مؤتمر كوالالمبور بماليزيا سنة ١٤٠٧هـ ١٩٨٦م حول تطوير الأدوات المالية الإسلامية، والذي نظمه البنك الإسلامي للتنمية بالتعاون مع وزارة المالية الماليزية.

وقد نظم مجمع الفقه التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة عدداً من الدورات الفقهيَّة الهامة في هذا المجال، ومنها: الدورة الرابعة المنعقدة بجدة في الفترة ٦-١١/٢/١٩٨٨م المتعلقة ببدائل مطروحة لسندات الفَائدة، ودورته السادسة المنعقدة بجدة في الفترة من ١٤-٢٠ مارس١٩٩٠م، ودورته السابعة المنعقدة بجدة في الفترة ٩-١٤ مايو ١٩٩٢م، والتي تناولت الأدوات المالية الإسلامية في سوق الأوراق المالية، ودورته الثامنة المنعقدة بمدينة دار السلام/بروناي في الفترة ٢١-٢٧ يونيو ١٩٩٣م بشأن التطبيقات الشرعية لإقامة سوق الأوراق المالية الإسلامية.

وقد قُدِّم في هذه الندوات العديد من البحوث الفقهيَّة والاقتصادية بمشاركة أبرز الفقهاء والاقتصاديين المصرفيين وخبراء المال والأعمال بقصد إثراء جوانب هذا الموضوع وتحقيق هذا الغرض.

وفي الجانب الآخر، كانت هناك جهود حثيثةٌ تبذلها البنوك والمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية من خلال هيئاتها الشرعية تهدف إلى معالجة إحدى أهم المشكلات العملية التي تواجهها، والتي تتمثل في القدرة على تصميم أداةٍ مالية بديلة عن سندات الفائدة تتمكن من خلالها من استثمار فائض السيولة لديها، وسدِّ احتياجاتها التمويلية عند عزمها التوسع في نشاطاتها الاستثمارية، وتتمكن من خلالها أيضاً من استثمار

احتياطيها القانوني لدى البنك المركزي.

وقد أثمرت هذه الجهود المبذولة من الفقهاء والاقتصاديين في إيجاد البديل الشرعي عن سندات الفَائدة، والذي يؤدي نفس أدوارها، بل ويتفوق عليها في كونها أدوات ملكية ومشاركة ومساهمة، وليست أداة إقراض واقتراض، مما حقق لها انتشاراً واسعاً وقبولاً جماهيرياً في بلاد المسلمين، واستقر الرأي على تسمية هذه الأدوات بالصُّكوك، أو الصُّكوك الإسلامية دلالةً على التفريق بينها وبين السَّندات في الاسم والمسمَّى.

ولم يلبث، أن قد أظهرت الصكوك الإسلامية تقدما مرموقا، من حيث حجمها، و من حيث انتشارها الجغرافي، ومن حيث تطورها بظهور الأنواع الجديدة، كما أن من المتوقع أن يكون هناك نمو زائد غير مسبوق للصكوك الإسلامية في الأسواق المالية العالمية، مما يدل على أهمية هذه الأداة الاستثمارية الإسلامية.

وقد أصدرت كثير من الدول الإسلامية إصدارات متعددة للصكوك، إضافة إلى بعض الدول غير الإسلامية، حينما تستعد فئات أخرى من الدول والشركات من الدول الغربية والأوروبية والآسيوية للدخول في هذا المجال، كما يظهر ذلك كله من البيانات التالية.

وقد بينت الدراسات أنه أصدرت ما تبلغ قيمتها نحو أربعين مليار دولار من الصكوك الإسلامية، خلال السنوات الثلاث من ٢٠٠٤م إلى ٢٠٠٦م، وذلك من قبل البنوك والمؤسسات المالية في الشرق الأوسط وآسيا، إضافة إلى بعض الدول الإسلامية الأخرى وغير الإسلامية مثل البنك الدولي، حيث إن البنك الدولي قد أصدر عام ٢٠٠٥م أول صكوك مقومة بعملة محلية قيمتها ٧٦٠ مليون رينجيت ماليزي (٢٠٠مليون دولار أمريكي)، كما أن بعض الدراسات قدرت أن حجم إصدارات الصكوك تضاعف إلى أربع مرات خلال هذه السنوات. يدل على صحة هذه الدراسة أنه بلغ الحجم الإجمالي لإصدارات الصكوك إلى أربع مليار دولار خلال عام ٢٠٠٦م على ما صرح بذلك البنك الدولي.

وفي النصف الأول من عام ٢٠٠٧م زادت مبيعات الصكوك الإسلامية إلى المستوى القياسي أي ٢٤,٥ مليار دولار، بقيادة شركات في ماليزيا ومنطقة الخليج العربي،

كما أظهرته مؤسسة ASA للأسواق الناشئة (وهي مؤسسة توفر معلومات عن الأسواق الناشئة، ومقرها نيويورك) في دراسة أجرتها. وتقول المؤسسة: إن مبيعات الصكوك الإسلامية زادت بنسبة ٧٥% مقارنة بالفترة نفسها من العام الماضي. وفي عام ٢٠٠٧م كله تراوحت قيمة مبيعات الصكوك الإسلامية بين ٢٧-٥٠ مليار دولار. وذلك يعني أن القيمة زادت ١٠,٢ مليار دولار بالنسبة إلى العام الماضي، وفقا لتقديرات مؤسسة موديز للتصنيفات. ويصل هذا القدر الباهظ ربع إجمالي إصدارات الشركات الأوروبية في عام ٢٠٠٧م.

وهذا من ناحية حجم الصكوك التي تم إصدارها، ومن ناحية أخرى ذكرت دراسة نشرها البنك الدولي أن خبراء الصيرفة الإسلامية يقدرون أن يبلغ حجم إصدارات الصكوك الإسلامية ثلاثة تريليونات دولار في عام ٢٠١٥م، حسب تقرير المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، بعنوان: الصكوك الإسلامية، مالها وماعليها، بتأريخ ٢٠٠٨/٧/٩م.

وبلغت قيمة الصكوك الإسلامية التي تم إصدارها في الشرق الأوسط منذ بداية عام ٢٠٠٨م وحتى الشهر الثالث من نفس العام ٦٢٥,٢ مليون دولار، مقارنة بإجمالي الصكوك في بقية العالم والبالغة ٢,٢٨٧ بليون دولار، معظمها صكوك سيادية من البحرين والمملكة العربية السعودية.

ويتوقع صندوق النقد الدولي أن تصدر الحكومات والشركات صكوكا إسلامية بقيمة تتجاوز ٣٠ مليار دولار سنويا على مدى السنوات الثلاثة المقبلة، وهو ما ينتظر أن يصل بحجم السوق إلى أكثر من ١٥٠ مليار دولار.

وفي قطر يفكر المسؤولون في اللجوء إلى سوق الصكوك الإسلامية لتمويل ما يصل إلى ٦٠ مليار دولار من مشاريع الطاقة بحلول عام ٢٠١٠م كما أن الحكومة الكويتية كشفت أنه تحتاج إلى استثمار ٦٤ مليار دولار على الأقل في السنوات المقبلة لتطوير صناعة الطاقة وتعزيز طاقة إنتاج النفط.

الانتشار الجغرافي للصكوك الإسلامية:

وكما أن هناك توسع في حجم الصكوك المصدرة، والتي يتوقع إصدارها كذلك هناك انتشار الصكوك من حيث الجغرافية، فلم يقتصر إصدار الصكوك في الدول العربية

والإسلامية فحسب، بل امتد دور الصكوك الإسلامية من أقصى الأرض إلى أقصاها. وذلك في تسارع شديد ربما يستغربه العقول. ووفقا لما قالت شركة بيت الاستثمار العالمي (جلوبل) الكويتية أن عدد المؤسسات المالية الإسلامية لا يقل عن ٣٠٠ ، منتشرة في ٧٥ بلدا مقارنة مع لاشيء قبل ثلاثين سنة.

وماليزيا تعد من أكبر أسواق الصكوك في العالم، حيث أصدر في ماليزيا من بداية عام ٢٠٠٦م إلى الشهر الثامن من ٢٠٠٧م حالي ١٠٤ إصدارا بقيمة إجمالية تبلغ حالي ١٣ مليار دولار أمريكي. وقد تمثلت إصدارات ماليزيا في السنوات السبع الأخيرة ٣٢,١% من القيمة الإجمالية للإصدارات العالمية. فاحتلت المركز الثاني بعد الإمارات من حيث الحجم، وأما من حيث عدد الإصدارات فماليزيا أكبر بمراحل من جميع الدول الأخرى.حيث تعد ماليزيا أكبر سوق الصكوك الإسلامية حيث تم فيها إصدار ثلاثة أرباع الصكوك الإسلامية العالمية على مدى العقد الماضي، حسب التقرير السنوي ٢٠٠٧م للتمويل الإسلامي الماليزي.

ففي مملكة البحرين أصدرت مؤسسة نقد البحرين (مصرف البحرين المركزي) من ٢٠٠١م إلى ٢٠٠٧م ١٣ إصدارات صكوك الإجارة بقيمة إجمالية تبلغ ١,٦٩ مليار دولار كما تصدر المؤسسة صكوك سلم وقد أصدرت منها ٧٦ إصدارا (وصكوك السلم صكوك قصيرة الأجل من أجل امتصاص السيولة الزائدة في السوق).

وفي قطر أصدرت عام ٢٠٠٣م صكوك قطر العالمية بقيمة ٧٠٠ مليون دولار وكانت أكبر صكوك مصدرة حتى ذلك التاريخ. وفي عام ٢٠٠٨م أعلن مصرف قطر الإسلامي عن قيامه بتنظيم صكوك المشاركة التي أغلقت بقيمة ١٣٧,٥ مليون دولار لصالح شركة سلام بنيان للتطوير المحدودة. وكانت هذه الإصدارة هي المرة الأولى الذي يتم خلالها إصدار صكوك بإدارة مصارف قطرية من غير مشاركة أي منشأة أجنبية مما يساعد المصارف المحلية لإصدار صكوك رسمية في المستقبل. وقد تم إدراج هذه الصكوك على لائحة 'لوكسمبورغ' لسوق الأوراق المالية في مرحلة التبادل الثانوي.

كما أن في باكستان قد طرحت الحكومة صكوكا قيمتها ٦٠٠ مليون دولار أمريكي لمدة خمس سنوات من شهر يناير عام ٢٠٠٥م. وفي تركيا فقد أصدرت الحكومة صكوكا بقيمة ٥٠٠ مليون دولار عام ٢٠٠٣م. وقد أظهرت باكستان أسرع نمو

لسوق الصكوك، حيث بلغ عدد إصدار الصكوك عام ٢٠٠٧م إلى ٢٠ بينما كان عدد إصداراتها عام ٢٠٠٦م لا يزيد على ٤ إصدارات كما أن هناك زيادة كبيرة في عدد الصكوك كما جاء في تقرير المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، بعنوان: الصكوك الإسلامية، مالها وما عليها، بتأريخ ٢٠٠٨/٧/٩م.

إضافة إلى أن عديدًا من الصكوك أصدرت في المملكة المتحدة (بريطانيا) والولايات المتحدة (أمريكا)، كما أن كثيرا من الدول غير الإسلامية- من آسيا وأوروبا- تستعد لإصدار صكوك إسلامية على ما أعلنته الحكومات والبنوك والشركات الكبيرة في تلك الدول.

فقد ارتفع حجم عمليات التصكيك الخاصة في الولايات المتحدة، من ٤ بليون دولار في عام ١٩٨٣م إلى ما يتجاوز ٢ تريليون دولار في عام ٢٠٠٢م، أي بارتفاع تجاوز خمسمائة ضعف خلال ١٩سنة. كما بلغ حجم الإصدارات الجديد ما يتجاوز ٤١٦ بليون دولار. وارتفع حجم الإصدارات الحكومية من ١,٢ بليون دولار في بداية السبعينات إلى ما يتجاوز ٣ تريليون دولار في عام ٢٠٠٣م. وأما أوروبا فتشكل حاليا ثني أكبر سوق بعد الولايات المتحدة، كما ظهرت عمليات التصكيك في التسعينات في اليابان وأمريكا اللاتينية.

وأكد بيت التمويل الكويتي أنه سيطلق قريبا في الصين أول صكوك إسلامية، بقيمة ٢٠٠ مليون دولار لتمويل محطة كهرباء. وفي بريطانيا أعلنت وزارة المالية أنها تدرس إصدار أول صكوك إسلامية للحصول على أموال للخزانة البريطانية من السوق المالي الإسلامي. وأما اليابان فقد أعلن البنك الياباني للتعاون الدولي عزمه على إصدار صكوك إسلامية للحصول على ما بين ٣٠٠-٥٠٠ مليون دولار، حتى شكلت لجنة خبراء في الشريعة الإسلامية للإعداد لإصدار هذه الصكوك.

كما أن ألمانيا فقد أدار مصرف خليجي فيها إصدار أول صكوك إسلامية مبنية على عقد الإجارة الشرعية بقيمة ١٠٠ مليون يورو حوالي ١٢٤ مليون دولار لصالح ولاية 'سكسوني أنهلت'. ويعتبر هذه الولاية أول ملتزم سيادي يصدر صكوكا إسلامية في بلد غير مسلم- كما جاء في بعض التقارير، وكما أن كلا من تايلاند وكوريا الجنوبية وكوريا الجنوبية رغبتهما في إصدار صكوك متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

ومن المستغرب أن الهند مع كونها من الدول السريعة النمو الاقتصادي في السنوات الأخيرة تحجم عن تطبيق النظام المالي الإسلامي والصيرفة الإسلامية اللاربوية في الدولة.

عوامل انتشار الصكوك الإسلامية:

وهناك عوامل كثيرة قد ساهمت في توسع وانتشار الصكوك الإسلامية، إضافة إلى الخصائص المتقدمة للصكوك. أهمها ما يلي:

١) يبلغ عدد المسلمين في العالم خمس عدد سكان العالم، وهذا يعني سوقا كبيرة للجهات الراغبة في التمويل والمستثمرين عموما.

٢) ازدياد المستثمرين الملتزمين بالتعاليم الدينية، حيث يرغبون في استخدام بدائل متوافقة مع الشريعة الإسلامية، فإن الصكوك بديل شرعي للسندات الربوية.

٣) الانتعاش الاقتصادي الذي شهدته المنطقة العربية على وجه العموم، والدول الخليجية على وجه الخصوص. وهذه من أهم الأسباب في ازدياد الصكوك المبنية على عقد الإجارة.

٤) تزايد عمليات الاندماج والاستحواذ بين المؤسسات المالية, وتوسع الشركات في الخليج.

٥) الانتشار الملحوظ للبنوك الإسلامية، وزيادة اهتمامها بالصكوك، من أحد أسباب نمو حجم الصكوك الإسلامية.

٦) زيادة السيولة واتجاه الأفراد للاستثمارات في منطقة الخليج، وعودة الأموال المهاجرة من الأسواق الغربية.

٧) الأزمة المالية العالمية الناشئة في الآونة الأخيرة، التي نتجت من بيع الديون المتمثلة في السندات التقليدية، مما استقطب انتباه المستثمرين إلى المصارف الإسلامية والاستثمار الإسلامي، المبني على الملكية الحقيقية في الأعيان، والمبني على التجنب عن الربا.

وهذا كله من ناحية، ومن ناحية أخرى يثور هناك جدل ونقاش بين الفقهاء في شرعية كثير من المعاملات التي تطبقها المصارف الإسلامية، وهي مسألة حارة بين العلماء المعاصرين في الدول الإسلامية. ولا تسع هذه المقالة تفصيل كيفية تطبيق المعاملات في المؤسسات المالية الإسلامية، وبيان النقاش حول شرعية كل منها.

أهم المراجع:

١. مجلة مجمع الفقه التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، العدد الرابع.

٢. قرارات مجمع البحوث الإسلامية.

٣. جريدة الاقتصادية السعودية ١٤٢٨/١/٢٤# و١٤٢٨/٦/٢٥# و١٤٢٨/٧/٢٧#. و١٤٢٨/٩/١٢#. و١٤٢٨/١٢/٢٢#.

٤. جريدة الشرق الأوسط ١٤٢٦/٢/٣#